

المنهج النقدي عند المفسرين في قصة سليمان عليه السلام مع خيله  
عرض ودراسة وموازنة

**The Critiquing Method of Qur'ānic Exegetes in the Story of  
Sulaymān (PBUH) and His Horses:  
A Description, Analysis, and Comparison**

أ. مروة محمود أبوزهير<sup>\*1</sup> أ.د. أحمد عبد الكريم الكبيسي<sup>2</sup>

<sup>1</sup>كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة (الإمارات)

u24103625@sharjah.ac.ae

<sup>2</sup>كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة (الإمارات)

aalkubise@sharjah.ac.ae

تاريخ الارسال: 2025/02/21 تاريخ القبول: 2025/06/29 تاريخ النشر: 2025/09/20

**المستخلص**

تُعَدُّ هذه الدراسة محاولة لإضافة حلقة جديدة في سلسلة الدراسات القرآنية، حول منهج المفسرين في نقد المرويات، في إطار نظري تطبيقي، في قصة سليمان عليه السلام مع خيله، دراسة وصفية تحليلية نقدية؛ للوصول إلى الفهم السليم للمعاني القرآنية التي قد يُشكّل فهمها على بعض الناس، ودفع الإشكالات الواردة عن بعض المرويات التفسيرية، في مبحثين وأربعة مطالب، فضلاً عن تضمين إجابات لما قد يطرأ على أذهان بعض المتسائلين؛ كتوهم تعارض قتل سليمان عليه السلام لخيله مع صفة الرحمة، وما قد يحتجّ به بعضهم من تسويغ قتل كل ما من شأنه أن يفتن المرء؛ لافتتانه عليه السلام بالخيّل، وغيرها. وانتهت الدراسة إلى نتائج، أهمّها: أنّ ظهور التقارب بين مناهج المفسرين في تفسير آية، لا يعني عدم وقوع التفاوت بينهم في آية أخرى، وأن يتعقّب أحدهم الآخر. كما أكّدت الجواب عن بعض الإسرائيليات الواردة، يكون بتتبع مقصد الحكمة، وفي المقابل أنّ عدم العلم بالحكمة لا يعني انعدام الحكمة. فضلاً عن ضرورة لفت الانتباه إلى أنّ ما ثبت عندنا من إسرائيليات، هو ثبوت لصحة إسناد القول إلى قائله، وليس صحة القول في نفسه، إلا أن يرد في شرعنا ما يثبتته، وفق قواعد علماء التفسير.

الكلمات المفتاحية: المنهج النقدي، قصة الخيل، الدخيل.

**Abstract:**

This study aims to introduce a new dimension to Qur'anic studies by analyzing the critiquing methodology employed by exegetes in evaluating narrations about the story of Sulaymān (PBUH) and his horses within both theoretical and applied frameworks. Using a descriptive, analytical, and critiquing approach, the study seeks to clarify Qur'anic meanings that may present interpretive challenges and address issues arising from certain exegetical narrations. The study is divided into two main sections and four subsections, tackling questions such as the apparent contradiction between Sulaymān's (PBUH) act of killing his horses and the attribute of mercy, as well as claims used to justify destroying anything that could harm an individual, based on Sulaymān's trial with his horses and other incidents.

Key findings include that similarities in exegetes' approaches to one verse do not preclude differences in their interpretations of others, and that they often build upon each other's work. The study emphasizes the importance of understanding the wisdom behind Isrā'īlīyyāt, noting that the absence of knowledge of such wisdom does not imply its absence. It also highlights that accepting Isrā'īlīyyāt requires verifying the reliability of their transmission rather than their absolute validity unless confirmed by Islamic teachings, adhering to the principles of Qur'anic exegesis.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

الحمد لله الذي نعمده ونستعينه، فنُعان ونُهدى، الحمد لله الكريم الذي يقبل قليلنا ويرضى، سبحانه جَلَّالاً لا نحصي ثناءً عليه، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: 43].

ثم الصلاة والسلام على نبيِّنا محمد، مسكُ ختام أنبيائه الذين اصطفى، فاكتملت به شريعة التوحيد والتقى، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واتبع الهدى.

أما بعد: فإنَّ هذا البحث يتَّصل بحقل الدراسات القرآنية التطبيقية التي موضوعها مناهج المفسرين؛ إذ عُني بدراسة الجانب النقدي منها، من خلال دراسة آيتين من قصة سليمان عليه السلام، بمنهجية تُسهم في توضيح الطريقة المثلى للتعامل مع هذا النوع من القضايا التفسيرية.

وقد جاءت هذه الدراسة لتدفع الإشكالات التي زُعم وجودها في قصة سليمان عليه السلام مع خيله؛ من عدّة وجوه؛ إذ يتساءل بعضهم ابتداءً عن أمور تتَّصل بتفسير قوله تعالى عن سليمان عليه السلام: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ۖ رُدُّوْهَا عَلَيَّ فطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ۝﴾ [ص: ٣٢ - ٣٣]؛ مثل: تساؤل الآخرين عن مدى صحة القول بأنَّ خيل سليمان عليه السلام كانت ذات أجنحة، والادّعاء بأنَّ الله ﷻ يأمر أنبياءه بما ينافي الرحمة والرفق بالحيوان، كما استُنكر قتل سليمان عليه السلام لخيله لأنّه افتن بها؛ حتّى اتَّخذه بعض الجاهلين تسويغاً لقتل كل ما من شأنه أن يفتن المرء كالنساء مثلاً!

### أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في أمور، منها:

- اتّصاله بنبيِّ صاحب رسالة سماوية من أنبياء الله عليه السلام، ممّن قصَّ الله ﷻ علينا من خبره ما يأخذ بتلابيب العقول والقلوب، حتّى وصل إلينا من المرويّات في التفسير حولها الشيء الكثير، ممّا يتطلّب التأمل والدراسة والتفكير.
- الحاجة إلى مراجع مبسّطة تجيب عن التساؤلات التفسيرية؛ سواء كانت عفوية نقيّة، أو حملت في طياتها أهدافاً تشكيكية خفية.

## الدراسات السابقة

بعد النظر والتتبُّع في مظانّ موضوع هذه الدراسة، لم نقف على بحث أفرد هذا العنوان بالدراسة، لكن هناك بعض الأبحاث ممّا تناول أصحابها الحديث عن قصة سليمان عليه السلام ممّا يمكن القول بأنّها تشترك مع هذه الدراسة في بعض الجوانب، منها:

- عدوان، كائنات محمود جبريل. الإسرائيليات والموضوعات في قصّة سيدنا سليمان عليه السلام. بحث ضمن أعمال مؤتمر خطر الروايات الواهية على الإسلام في الجامعة الإسلامية بغزة، 2011م.

- بستان، المتولي علي الشحات. الروايات الإسرائيلية في قصة سليمان عليه السلام في ضوء القرآن الكريم ..دراسة ونقد. مجلّة جامعة المدينة العالمية بماليزيا، بدون رقم مجلد، العدد 50، 2024م.

يتقاطع هذان البحثان مع هذه الدراسة في تناولهما مسألة قتل سليمان عليه السلام الخيل بسبب نسيانه الصلاة، من دون تفصيلٍ يفي بالتعرُّض إلى آراء المفسّرين الخمسة - المذكورين ضمن حدود الدّراسة-، فاكتمت الباحثان بنفي القول بالقتل؛ وترجيح معنى المسح على الحقيقة، مُضعّفين كل ما سوى ذلك، وأنّهما لم يوردا مسألة الخيل المجنّحة، وتمايزت هذه الدراسة بإيراد شهادات معاصرة والرّد عليها.

- فولنجان، مرشدة حلم (1445هـ/2024م). القيم الفضيلة في قصة نبي الله سليمان عليه السلام ... دراسة تحليليّة في التفسير بالمأثور. رسالة ماجستير، جامعة شريف هداية الله الإسلاميّة الحكوميّة بجاكرتا.

وقد تناولت هذه الرسالة قصة سليمان عليه السلام بشكل عام من ناحية القيم الفضيلة، ولم تتعرّض إلى قصّة سليمان عليه السلام مع خيله علماً أنّها ساقّت فصلاً كاملاً في الآيات الواردة في قصّته فقط على وجه الإجمال.

## مشكلة البحث

تعمل هذه الدراسة على الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما أبرز سمات المنهج النقدي عند المفسرين الخمسة في بيان معنى قوله ﷺ: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ۖ رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوقِ وَالْأَعْنَاقِ ۖ﴾ [ص: ٣٢ - ٣٣]؟
2. ما حقيقة القول بأنّ سليمان عليه السلام فُتِنَ بالخيل فقتلها؟
3. ما المنهج السليم في التعامل مع الإسرائيليات الواردة في هذه الآية ونحوها من قصص القرآن؟

## أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. بيان أبرز سمات المنهج النقدي عند المفسرين في بيان معنى الآيتين: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ۖ رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوقِ وَالْأَعْنَاقِ ۖ﴾ [ص: ٣٢ - ٣٣].
2. دفع الإشكالات الواهمة، والشبهات المثارة في قصّة سليمان عليه السلام مع خيله.
3. بيان المنهج السليم في التعامل مع الإسرائيليات سواء كانت مرويات، أو ممّا يعد من الدخيل في التفسير، أو الشبهات المتصلة بقصّة سليمان عليه السلام.

## حدود الدراسة

حُدَّتْ دراستنا هذا الموضوع في تفسير آيتين من سورة ص، من خلال خمسة مَظَانَّ تفسيرية: (تفسير الطبري، وتفسير البغوي، وتفسير ابن عطية، وتفسير ابن كثير، وتفسير السيوطي).

## منهجية البحث

سَلَكَ البحثُ المنهج الوصفي، والتحليلي النقدي، وذلك على النحو الآتي:

- الوصفي: في عرض أقوال المفسرين، ومناهجهم في تناول المرويات التفسيرية وتوضيح المراد منها.
- التحليلي: فيما يلزم من تحليل وترجيح.
- النقدي: فيما يتطلبه مقام إبطال الشبهات بالرد عليها وتفنيدها.

## خطة البحث

انتظم هذا البحث في مقدمة، ومطلبين، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:  
مقدمة: وتضمنت أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجيته، وخطته.

تمهيد، وفيه: مفهوم المنهج النقدي، لغةً واصطلاحاً.

المطلب الأول: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير الآيتين من قصة سليمان عليه السلام مع خيله.

المحور الأول: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير قوله ﷺ: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص : 32].

المحور الثاني: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير قوله ﷺ: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطْفِقْ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص : 33]

المطلب الثاني: المنهج النقدي عند المفسرين في الدخيل من قصة سليمان عليه السلام مع خيله.  
المحور الأول: مناقشة الدخيل من المرويّات في قصة سليمان عليه السلام مع خيله.

المحور الثاني: مناقشة الإسرائيليات الواردة من المتشكّكين أو مُثْثِري الشبهات في قصة سليمان عليه السلام مع خيله.

الخاتمة: وفيها أهمّ النتائج، وبعض التوصيات.

هذا؛ وما كان من توفيق وصواب، فهو من الله ﻋَﻠَﻴْهِ وله الحمد والمِنَّة على إعانتة وتوفيقه، وما كان دون ذلك، فتلك طبيعة عمل البشر، إذ لا يخلو من الخطأ والقصور.

تمهيد: مفهوم المنهج النقدي لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف المنهج لغةً واصطلاحاً.

المنهج لغةً: من النهج، وهو الطريق الواضح المستقيم، ونَهَجَت الطريق: أوضحتها وسلكتها، يُقال: أنْهَجَ الطريق إذا أصبح واضحاً وبيّناً، واستنْهَج: صار نهجاً، وسبيلٌ مَنْهَجٌ: كَنَهَج، وفلان يَسْتَنْهِجُ سبيلَ فلانٍ أي يسلك مسلكه، وَمَنْهَجُ الطريق: وضْعُه. والمَنْهَجُ: كالمَنْهَج<sup>(1)</sup>. إذاً، يمكن القول بأن المنهج في اللغة هو الطريق الواضح المُبَيَّن.

المنهج اصطلاحاً: هو "الطريق الموصل إلى المطلوب بصحيح النظر فيه، وبالمعنى العلمي هو مجموعة من الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لبلوغ هدف معين"<sup>(2)</sup>.

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ظاهرة، وبينهما تقارب.

ثانياً: تعريف النقد لغةً واصطلاحاً.

النقد لغةً: "النون والقاف والداال أصلٌ صحيح يدلّ على إبراز شيء وبروزه"<sup>(3)</sup>. يقال: "نقدت الدراهم وانتقدتها إذا فحصتها وأخرجت منها الزائف ...، والدراهم نَقْدُ أي: وازنٌ جيّدٌ. وناقدت فلاناً إذا ناقشته في الأمر"<sup>(4)</sup>. إذاً، النقد في اللغة يحمل معنى المناقشة الفاحصة لإبراز صحّة الشيء من زيفه.

النقد اصطلاحاً: هو التقويم، ونقد الكلام للكشف عن عيوبه، بالتدقيق والتفحص من غير تحيُّز<sup>(5)</sup>.

وعليه؛ فإنّ النقد بمفهومه الاصطلاحي العام هو: النظر الدقيق بهدف التقويم الموضوعي. والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ظاهرة.

---

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، 383/2.

(2) حنفي، عبد المنعم، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، ص: 845.

(3) ابن فارس، مقاييس اللغة، 467/5.

(4) ابن منظور، لسان العرب، 425/3.

(5) ينظر: عبد المنعم حنفي، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، ص: 895.

ثالثاً: مفهوم المنهج النقدي كمركب وصفي.

قبل تعريف المنهج النقدي؛ لا بُدَّ أن نعلم أنَّ مصطلح النقد لم يكن شائعاً عند المفسرين؛ إنَّما كان يستعملون ألفاظ التعقيب والاستدراك والترجيح وغيرها، بما يستدلُّ به على العمليَّة النقديَّة<sup>(6)</sup>. لهذا، ومن مجموع ما تقدَّم؛ فلعلَّ الأقرب تعريف المنهج النقدي بأنَّه: "الطريقة البيّنة، والخطَّة المتَّبعة في نقد ما يرد من تفاسير مختلفة ببيان نقاط القوَّة والضعف، والصحَّة والخطأ فيها، بُغية الاقتراب من المعنى المراد من الآيات"<sup>(7)</sup>.

المطلب الأول: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير الآيتين من قصة سليمان عليه السلام مع خيله.

يرمي هذا المطلب إلى دراسة الآيتين المذكورتين في محورين منفصلين؛ دراسةً جمعٍ وموازنة بين أقوال المفسرين الخمسة في تفسيرهم للآية؛ للوقوف على أبرز ما جاء من مناهجهم النقديَّة في التفسير؛ ولا محلَّ للاستفاضة في الدراسة استقراء كافَّة التفاسير والأقوال، إنَّما نكتفي بالقدر المطلوب لتحقيق الغاية من الدراسة، والله الموفِّق.

المحور الأول: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: 32].

يسعى هذا المحور لشرح هذه الآية، والنظر في الروايات التفسيرية عند المفسرين، وجمعها وتحليل أبرز ما جاء فيها بما يوضِّح مناهجهم، للخروج بخلاصة مفيدة إن شاء الله تعالى.

أولاً: أبو جعفر ابن جرير الطبري

يرتكز الكلام في تفسير هذه الآية على ثلاثة أمور، الأول: بيان المراد بالخير، والثاني: المراد بـ ﴿عَنْ ذِكْرِ رَبِّي بِالْحِجَابِ﴾، والثالث: تفسير معنى ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾، وذلك على النحو الآتي:

بيِّن الطبري في تفسيره المراد بالخير بأنَّه عليه السلام لَهِى عن الصلاة حَتَّى فاتته، فقال: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾، أي: "المال والخيل، أو الخير من المال"<sup>(8)</sup>.

(6) ينظر: هنيدي عبد الجواد، المنهج النقدي عند المفسرين.. دراسة نقدية، ص: 1472.

(7) إحسان الأمين، منهج النقد في التفسير، ص: 15.

(8) الطبري ابن جرير، جامع البيان، 83/ 20.

ثم ساق بسنده روايتين إلى السُّدِّي الكبير؛ الأولى: من طريق سفيان الثوري، بمعنى: الخيل. والثانية: بمعنى المال؛ وهي من طريق أسباط بن نصر<sup>(9)</sup>.

ونلاحظ أنّ الطبري لا يرى تعارضاً بين المعنيين؛ لأنّ المال بشكل عام يدخل فيه الخيل أيضاً، وكلاهما من الخير؛ وبينهما عموم وخصوص.

ثم انتقل إلى تحديد ماهيّة الذِّكر الذي شُغل عنه عليه السلام؛ فذكر أنّ المقصود بقوله عليه السلام: ﴿عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾، على لسان سليمان عليه السلام، أنّه أحبّ حُبّ الخير حتّى سها عن ذكر ربّه، وعن الصلاة، التي هي صلاة العصر. ثم ساق بأسانيده من قال بذلك من أهل التأويل؛ فذكر روايتين إلى السُّدِّي الكبير، وقَتادة بن دِعامَة، ورواية موقوفة إلى علي بن أبي طالب عليه السلام من طريق أبي الصَّهْبَاء البكري، قال: "سألتُ علي بن أبي طالب عليه السلام عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، وهي التي فُتِن بها سليمان بن داود عليه السلام".<sup>(10)</sup>

أمّا في معنى قوله عليه السلام: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ فقد اختار الطبري أنّ المقصود غروب الشمس، قال: "حتى توارت الشمس بالحجاب، يعني: تغيّبت في مغيّبتها"<sup>(11)</sup>. ثم ساق ذلك المعنى بسنده في رواية موقوفة من طريق داود بن أبي هند عن ابن مسعود عليه السلام أنّه قال: "توارت الشمس من وراء ياقوتة خضراء، فخضرة السماء منها". وروايتين مقطوعتين؛ إحداهما: من طريق أسباط عن السُّدِّي، بمعنى أنّ الشمس غابت، والأخرى من طريق سعيد بن جبير عن قَتادة بن دِعامَة، الذي قال في معناها: "حتى دلّكت برّاح".<sup>(12)</sup>

<sup>(9)</sup> ينظر: الطبري ابن جرير، جامع البيان، 84/20.

<sup>(10)</sup> ينظر: الطبري ابن جرير، جامع البيان، 85-84/20.

<sup>(11)</sup> الطبري ابن جرير، جامع البيان، 85/20.

<sup>(12)</sup> الطبري ابن جرير، جامع البيان، 85/20. ومعنى قوله "حتى دلّكت برّاح": غابت الشمس، قال أبو إسحاق الزجاج: "الغروب هو دُلُوكُهَا أي الشمس - أيضاً، يقال: قد دلّكت برّاح وبرّاح. أي: قد مالت للزوال حتى صار الناظر يحتاج إذا تبصّرها أن يكسر الشعاع عن بصره براحتة. قال الشاعر: هذا مقام قديم رّباح... للشمس حتى دلّكت برّاح". الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 255/3.

## ثانياً: البغوي

أما البغوي: فقرر أنّ المراد بالخير الخيل، وزاد معللاً ذلك بأنّ: "العرب تُعاقب بين الرء واللام، فتقول: خَتَلْتُ الرجلَ وَخَتَرْتُه، أَي: خَدَعْتُهُ، وَسُمِّيَتِ الخيلُ خيراً؛ لأنّه معقود بنواصيها الخير، الأجر والمغنم"<sup>(13)</sup>، ثم نقل قول مقاتل بن سليمان بأنّ المراد المال، وأنّ هذا المال هي الخيل التي عُرضت عليه.<sup>(14)</sup>

ثم ذكر أنّ معنى الذّكر هو: صلاة العصر؛ إذ انشغل عنها حتّى تورات الشمس بالحجاب، وزاد موضّحاً معنى الحجاب، فقال: "استترت بما يحجبها عن الأبصار، يُقال: الحاجب جبل دون قافٍ، بمسيرة سنة، والشمس تغرب من ورائه"<sup>(15)</sup>.

## ثالثاً: ابن عطية

ومن جهة أخرى؛ نلاحظ أنّ ابن عطية أفصح عن وجود اختلاف في عموم قصص هذه الخيل، وبين أنّ سليمان عليه السلام أسفّ لتشاغله بحسنها، ممّا فوّت عليه وقت صلاة العشاء، ثمّ عزا القول إلى قتادة بن دعامه وعلي بن أبي طالب عليه السلام في أنّها كانت صلاة العصر، وليست العشاء.<sup>(16)</sup>

ثم انتقل بعد ذلك إلى ذكر أقوال المفسرين في المراد بالخير، وتخصيصه بالخيل؛ لأنّ العرب تسمي الخيل خيراً؛ بدليل قول النبي ﷺ لزيد الخيل: "أنت زيد الخير"<sup>(17)</sup>، وأتبع ذلك بتفصيل حسنٍ للمراد بحبّ الخير؛ فذكر عن بعض المفسرين وجوهاً في إعراب "حبّ"، فبعضهم يرى أنّه مفعول به منصوب، بمعنى أنّ قوله: "أحببت" يعني: "آثرت". وفرقة

<sup>(13)</sup> وهذا ورد في حديث متفق عليه، عن عروة البارقي أنّ النبي ﷺ قال: (الخيّل معقودٌ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر، والمغنم). أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد ماضي مع البرّ والفاجر، (2697)، 3/ 1048؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الإمامة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (1873)، 6/ 32.

<sup>(14)</sup> ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 90/7.

<sup>(15)</sup> البغوي، معالم التنزيل، ص: 90-89.

<sup>(16)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 345-344 / 7.

<sup>(17)</sup> هذا الحديث رواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود عليه السلام بسند ضعيف، وفيه أنّه قال له: (أنت زيد الخير). وهذا حاصل ما قاله زين الدين العراقي، وابن أبي حاتم عن أبيه. وقد رواه ابن شاهين من طريق بشير مولى بني هاشم عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود عليه السلام قال: (كنا عند النبي ﷺ، فأقبل راكب حتّى أناخ فقال: يا رسول الله، إني أتيتك من مسيرة تسع أسألك عن خصلتين فقال ﷺ: ما اسمك؟ قال: أنا زيد الخيل، قال ﷺ: بل أنت زيد الخير، سل. قال: أسألك عن علامة الله فيمن يريد، وعلامته فيمن لا يريد...، وأخرجه ابن عدي في ترجمة بشير وضعفه. ولم يجد له ابن السبكي إسناداً.

ينظر: زين الدين العراقي وآخرين، وآخرين. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، 181/5.

أخرى ترى أنّ المفعول بِـ "أحببت" محذوف، وأنّ "حبّ" منصوب على المصدرية، بمعنى "أحببت هذه الخيل حبّاً يشبه حب الخير"، وعلى هذا التأويل يكون "الخير" شيئاً آخر غير الخيل؛ ويشهد لذلك قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: "حُبَّ الْخَيْلِ" باللام عوضاً عن الراء<sup>(18)</sup>.

وهناك قول آخر من فرقة أخرى تعتقد أنّ "أحببت" هنا بمعنى: سقطت إلى الأرض بسبب ذنبي، وهو مأخوذ من قول العرب: (أحبّ البعير) إذا تعب وسقط هزلاً. وعلى هذا التفسير، يكون "حُبّ" مفعولاً لأجله، أي أنّه أحبّ الخيل بسبب أثر الذنب<sup>(19)</sup>.

ثم ختم تفسيره للآية ببيان مرجع الضمير في ﴿تَوَارَثَ﴾، فرجّح أنّه يعود للشمس، على أنّه مفهوم ضمني يقتضيه السياق، لا سيّما بعد ذكر ﴿الْعِشِيِّ﴾ قبله، فتطلّب الإشارة إليه، قال: "وإن كان لم يجز لها ذكر صريح، إلّا أنّ المعنى يقتضيها مذكورة ويتضمّنهما؛ ولأنّ العشيّ يقتضي لها ذكراً إذ هو مُقَدَّرٌ مُتَوَهَّمٌ بها"<sup>(20)</sup>. ثمّ لَوَحَ لنا بقول آخر لبعض المفسرين؛ بأنّ الضمير يعود على الخيل دون الشمس، ويكون توارثها بمعنى دخولها اصطبلاتها<sup>(21)</sup>.

#### رابعاً: ابن كثير

ألّمع ابن كثير في تفسيره لهذه الآية إلى مسألة انشغال سليمان عليه السلام بالخيل عن الصلاة، وهل تعمّد ترك الصلاة أو لا، مع ذكر احتمالات الانشغال، والاستدلال حيثما اقتضى المقام ذلك. وخلاصتها على النحو الآتي:

أ. أنّ سليمان عليه السلام اشتغل بعرض الخيل حتى فاتته صلاة العصر، والراجح أنّه لم يتركها عمداً بل نسياناً، كما شغل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن صلاة العصر حتّى صلاها بعد الغروب<sup>(22)</sup>. وهذا القول ذكره غير واحد من السلف والمفسرين<sup>(23)</sup>.

<sup>(18)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، 345/7.

<sup>(19)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، 345/7.

<sup>(20)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، ج: 7، ص: 345-346.

<sup>(21)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج: 7، ص: 345.

<sup>(22)</sup> كما ثبت عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس، فجعل يسبّ كقار قريش، قال: يا رسول الله ما كدت أصلي العصر، حتّى كادت الشمس تغرب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: واللّه ما صليتها، فقمنا إلى بطحان، فتوضّأ للصلاة وتوضّأنا لها، فصلّى العصر بعد ما غربت الشمس، ثمّ صلي بعدها المغرب). أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مواقيت الصلاة، باب من صلي بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت، (571)، 214/1.

<sup>(23)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

ب. يُحتمل أن تأخير الصلاة كان جائزاً في ملتهم لعذر القتال، إذ تُراد الخيل لأجله، وقد قال بعض العلماء إنه كان مشروعاً ثم نُسخ بصلاة الخوف<sup>(24)</sup>.

ج. رأى بعض العلماء جواز تأخير الصلاة أثناء المعارك والاشتباك الشديد، حيث يتعدّر أداء الصلاة بركوعها وسجودها، كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في فتح تُسْتَر، وهذا ما نُقل عن مكحول الشامي والأوزاعي وغيرهما<sup>(25)</sup>.

ترجيح ابن كثير: رجّح القول الأول من بين الأقوال الثلاثة، واستدلّ لذلك بأنّه قال بعدها: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾<sup>(26)</sup>.

#### خامساً: السيوطي

أشار إلى قول قتادة بن دِعامَة من طريق عبد بن حُميد وابن جرير الطبري بأنّ: "حب الخير" يُفسّر بأنّه حبّ المال؛ وأنّ انشغاله عليه السلام كان عن صلاة العصر، حتى غابت، وساق نحوه من طريق ابن جُرّيج عن ابن عباس K. وجديرٌ بالذكر هنا أنّ السيوطي ألمّح إلى سبب عدم تنبيههم لسليمان عليه السلام فقال: "أخرج ابن أبي شيبة في المصنّف عن ابن عباس K قال: "كان سليمان عليه السلام لا يُكَلِّمُ إعظاماً له، فلقد فاتته صلاة العصر، وما استطاع أحد أن يُكَلِّمَهُ"<sup>(27)</sup>.

ثمّ ذكر أنّ الحسن البصري وفتادة بن دِعامَة أكّدا أنّ الخير هو المال، وأنّ الخيل من المال. فلما شغلته عن الصلاة، أنكر ذلك وأقسم بأنّها لا يُمكنها أن تُشغله عن عبادة الله عزّ وجلّ، فهي أعظم ما يُقدّر.<sup>(28)</sup>

<sup>(24)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

<sup>(25)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

<sup>(26)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

<sup>(27)</sup> السيوطي جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، 570-568 / 12.

<sup>(28)</sup> ينظر: السيوطي جلال الدين، الدر المنثور، 568 / 12.

### خلاصة المنهج النقدي للمفسرين الخمسة في تفسير هذه الآية

وفي ختام هذا المطلب نلاحظ أنّ مناهج المفسرين من حيث إسناد الروايات التفسيرية، متفاوتة إلى حدٍّ ما؛ إذ كان الطبري مسنداً، والسيوطي ناقلاً للأسانيد عمّن أخرجها من أصحاب كتب السنّة، واكتفى البغوي برواية واحدة مُعلّقة، وقريبٌ منه ابن عطية بثلاث روايات إحداها عن النبي ﷺ، أمّا ابن كثير فلم يورد روايات حول هذه الآية. أمّا مناهجهم التفسيرية في بيان المراد بالمعنى، فقد كانت متقاربة جداً، مع تمايز ابن عطية بتصدير تفسيره للآية بالإشارة إلى وجود اختلاف في عموم قصص هذه الخيل، كما اهتمّ بالجانب اللغوي في بيان المعاني؛ فخرج بتأويل الخير بأنّه شيءٌ آخر غير الخيل، وهذا لا يعارض القول بأنّها الخيل، واستدلّ بحديث للنبي ﷺ وقراءة ابن مسعود رضي الله عنه عن بقية المفسرين بإضافة انشغاله عليه السلام عن صلاة العشاء، ولعله يريد بها العصر، والله أعلم.

كما لوحظ تفاوت طفيف بينهم في بيان معنى ﴿تَوَارَتْ﴾: فقد سكت البغوي والسيوطي عن بيان مرجع الضمير؛ ولعلّ سبب ذلك هو وضوح المعنى لديهم بما يغني عن التوضيح، بخلاف الطبري الذي بيّن أنّ المقصود غروب الشمس، وتبعه ابن عطية في ذلك، مع تعليل جميل لهذا الاختيار؛ وكأنّه ينفي به قول بعض المفسرين بأنّ الضمير يعود على الخيل، والمراد دخولها اصطبلاتها. وجديرٌ بالذكر أنّ ابن كثير تمايز بالإشارة إلى مسألة فقهية في الانشغال عن الصلاة، وحيثيّات مشروعيتها.

أمّا عن مناهجهم في الترجيح، فقد كانت متقاربة إلى حد ما بين الترجيح وعدمه، وذكر قرائن الترجيح وعدمها؛ فكان الطبري والبغوي ممّن اهتمّوا بذلك، بينما اكتفى البقية عموماً بسرد الأقوال دون ترجيح، ما عدا ابن كثير في المسألة الفقهية التي تميّز بها عنهم، وابن عطية الذي يرى أنّ الآية تحتل جميع الأقوال. والله أعلم.

المحور الثاني: المنهج النقدي عند المفسرين في مجمل تفسير قوله تعالى: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فُطْفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: 33].

يهتمّ هذا المطلب بعرض المنهج النقدي للمفسرين في الأقوال الواردة في تفسير المسح في هذه الآية والترجيح بينها، وذلك على النحو الآتي:

#### أولاً: ابن جرير الطبري

صدر بتفسير الآية مبيّناً أنّ سليمان عليه السلام طلب أن تُردَّ عليه الخيل التي عرضت عليه فشغلته عن الصلاة، ثم ذكر اختلاف أهل التأويل في معنى مسح سليمان عليه السلام بسوق الخيل وأعناقها، على قولين:

• القول الأول: المسح بمعنى القتل؛ أي: أمر بها فعقرها وضرب أعناقها، يقال: مَسَحَ علاوته: إذا ضَرَبَ عنقه. وهو قول السدي الكبير وقتادة بن دعامه والحسن البصري. أورد لهم الطبري ثلاث روايات<sup>(29)</sup>.

• القول الثاني: المسح على الحقيقة، مسح على أعناقها بيده، مسحٌ مُحِبٌّ لها. وهو قول ابن عباس عليه السلام<sup>(30)</sup>.

• الترجيح: رجّح الطبري القول الثاني، مستبعداً نسبة التعذيب إلى نبي من أنبياء الله جلّ وعزّاه، فقال: "وهذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس عليه السلام أشبه بتأويل الآية، لأنّ نبي الله عليه السلام لم يكن إن شاء الله ليُعَذَّب حيواناً بالعَرَقبة، ويهلك مالاً من ماله بغير سبب، سوى أنّه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها باشتغاله بالنظر إليها"<sup>(31)</sup>.

#### ثانياً: البغوي

لم يكتفِ البغوي بقول واحد في معنى ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾، بل أضاف إليه ما حكي عن علي عليه السلام في أنّه طلب ردّ الشمس حتّى يصلي العصر، ولم يكتفِ بالقول الذي يقول بأنّ المراد ردّ الخيل، قال: "وحكي عن علي عليه السلام أنّه قال في معنى قوله: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾: يقول سليمان بأمر

(29) ينظر: الطبري ابن جرير، جامع البيان، 87-86/20.

(30) ينظر: الطبري ابن جرير، جامع البيان، 87/20.

(31) الطبري ابن جرير، جامع البيان، 87/20.

اللَّهُ رَجَّكَ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ بِالْشَّمْسِ: ﴿رُدُّوَهَا عَلَيَّ﴾ يعني: الشمس، فَرَدُّوَهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى العصر في وقتها، وذلك أَنَّهُ كَانَ يُعْرِضُ عَلَيْهِ الْخَيْلَ لَجِهَادِ عَدُوٍّ، حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ" (32).

أَمَّا فِي الْمُرَادِ بِالْمَسْحِ فَقَدْ أُورِدَ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ، حَاصِلُهَا عَلَى النُّحُو الْآتِي:

- **القول الأول:** المسح بمعنى القطع؛ فأخذ يضرب السوق والأعناق بالسيف. وهذا نقله البغوي عن أبي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَمَقَاتِلَ بْنَ سُلَيْمَانَ، وَأَكْثَرَ الْمَفْسِرِينَ (33). وَاعْتَذَرَ لِقِيَامِ سُلَيْمَانَ عليه السلام بِالْقَتْلِ، بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ: "مُبَاحاً لَهُ، لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ يَقْدَمُ عَلَى مُحَرَّمٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَتُوبُ عَنْ ذَنْبٍ بِذَنْبٍ آخَرَ" (34)،
  - وَمُحْتَجّاً بِقَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: "لَمْ يُعْتَفَ لَهُ اللَّهُ عَلَى عَقْرِ الْخَيْلِ إِذْ كَانَ ذَلِكَ أَسْفَافاً عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْ فَرِيضَةِ رَبِّهِ ﷺ" (35).
  - **القول الثاني:** ذبحها وتصدّق بلحومها؛ لِأَنَّ الذَّبْحَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ كَانَ مُبَاحاً فِي شَرِيعَةِ سُلَيْمَانَ عليه السلام، وَهَذَا الْقَوْلُ نَقْلُهُ الْبَغَوِيُّ عَنْ بَعْضِ الْمَفْسِرِينَ (36).
  - **القول الثالث:** أوردته البغوي عن قوم قالوا: "معناه أَنَّهُ حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَوَى سَوْقَهَا وَأَعْنَقَهَا بِكَيِّ الصَّدَقَةِ" (37).
  - **القول الرابع:** مسح السوق والأعناق باليد؛ لكشف الغبار عنها، مِنْ قَبِيلِ الْحَبِّ لَهَا وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهَا، وَهُوَ قَوْلُ الرَّهْرِيِّ، وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ (38).
- كَمْ التَّرْجِيحُ: رَجَّحَ الْبَغَوِيُّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَسْحِ الْقَتْلُ وَضَرْبُ السُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ بِالسَّيْفِ، وَضَعَّفَ الْقَوْلَ الْآخِرَ فِي أَنَّ الْمُرَادَ مَسْحَ السُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ بِالْيَدِ، فَقَالَ: "وَهَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ" (39)، وَلَمْ يَلْقَ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَقْوَالِ.

(32) البغوي، معالم التنزيل، 89/7.

(33) ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 89/7.

(34) البغوي، معالم التنزيل، 89/7.

(35) البغوي، معالم التنزيل، 89/7.

(36) ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 90/7.

(37) ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 90/7.

(38) البغوي، معالم التنزيل، 90/7.

(39) ابن عطية، المحرر الوجيز، 344/7.

### ثالثاً: ابن عطية

أشار إلى وجود اختلاف بشكل عام في قصص الخيل المعروفة، وقال في معنى ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ أنه يريد الخيل؛ وذكر في تفسير المسح خمسة أقوال:

- القول الأول: ضرب أعناقها وعراقيبها بالسيف؛ عَقَرًا لها لما كانت سبب قُوت الصلاة، فأبدله الله ﷻ الريح أسرع منها، قاله الحسن البصري<sup>(40)</sup>.
  - القول الثاني: إنّه عقرها ليؤكل لحمها على وجه القرية بها، كالهدي عندنا، إذ كانت بالناس مجاعة، ولحوم الخيل كانت حلًّا لهم، ونحو هذا ما فعله أبو طلحة الأنصاري ﷺ؛ إذ تصدّق بحائطه لما دخل عليه طائر في الصلاة فشغله، نقله عن قوم -منهم الثعلبي-<sup>(41)</sup>.
  - القول الثالث: مسحُ تكريم ومحبة بيده، ولم يكن بالسيف، قال ابن عباس ﷺ والزهراوي<sup>(42)</sup>.
  - القول الرابع: "قال بعضهم: بل غَسَلًا بالماء، وقد يُقال للغسل مسح، لأنّ المسح بالأيدي يقترب به"<sup>(43)</sup>.
  - القول الخامس: إنّ المسح هو وسْمٌ حبسٍ في سبيل الله ﷻ، وهذا قول الثعلبي<sup>(44)</sup>.
- كـ ترجيح ابن عطية: اتّجه للقول بأنّ هذه الأقوال الخمسة كلّها تحتل الصواب، ولم يرجح أيّاً منها، قال: "وهذه الأقوال عندي إنّما تترتب على نحوٍ من التفسير في هذه الآية، ورؤي عن بعض الناس. وذلك أنّه رأى أنّ هذه القصّة لم يكن فيها فوت صلاة، ولا تَضَمَّن أمر الخيل أوبة ولا رجوعاً"<sup>(45)</sup>.

<sup>(40)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، 344/7.

<sup>(41)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، 344/7.

<sup>(42)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، 346/7.

<sup>(43)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، 346/7.

<sup>(44)</sup> ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، 346/7.

<sup>(45)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، 346/7.

#### رابعاً: ابن كثير

ذهب ابن كثير إلى أنّ الضمير في ﴿رُدُّوْهَا﴾ عائِدٌ على الخيل، ثمّ أورد أقوالاً ثلاثة في

معنى المسح، على النحو الآتي:

- القول الأول: أمر بعقرها فعُقِرَتْ، قاله الحسن البصري وقتادة بن دِعامَة<sup>(46)</sup>.
- القول الثاني: ضربَ الأعناق والعراقيب بالسيوف، قاله السُّدِّي الكبير<sup>(47)</sup>.
- القول الثالث: المسح على الحقيقة؛ فمسح على أعرافها، قاله ابن عباس رضي الله عنه.

#### كترجيح ابن كثير:

تعبّ ابن كثير اختيار الطبريّ للقول الثالث بأنّ المراد هو المسح على الحقيقة، فقال: "هذا القول اختاره ابن جرير، قال: لأنّه لم يكن ليعذب حيواناً بالعرقبة، ويهلك ماله من ماله بلا سبب سوى أنّه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها. وهذا الذي رجّح به ابن جرير فيه نظر؛ لأنّه قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا، لا سيّما إذا كان غضباً لله تعالى بسبب أنّه اشتغل بها حتى خرج وقت الصلاة؛ ولهذا لما خرج عنها لله تعالى عوّضه الله تعالى ما هو خير منها، وهي الريح التي تجري بأمره رخاء حيث أصاب غُدُّوها شهر ورواحها شهر، فهذا أسرع وخير من الخيل"<sup>(48)</sup>. إذًا، يُفهم من قول ابن كثير، أنّه يميل إلى تأويل المسح بالقتل.

#### خامساً: السيوطي

فسر قوله عليه السلام: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ بأنّه مُتعلِّق بالخيل، وفسر المسح في قوله عليه السلام: ﴿فَطْفِقْ

مَسْحًا﴾ بأنّه العقر بالسيف، ثم ساق قولين في تفسير المراد بالمسح، على النحو الآتي:

- القول الأول: مسح أعرافها وعراقيبها حبّاً لها، وهذا ما نقله عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من حديث موقوف عن ابن عباس رضي الله عنه<sup>(49)</sup>.

<sup>(46)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

<sup>(47)</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

<sup>(48)</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 90/12.

<sup>(49)</sup> ينظر: السيوطي جلال الدين، الدر المنثور، 570/12.

- القول الثاني: قطع الأعناق والسوق بالسيف، وهذا ما نقله عن الطبراني، والإسماعيلي، وابن مَرْدُويه بسند حسن، من حديث رفعه أُبَي بن كعب رضي الله عنه (50).

كـ ترجيح السيوطي: من الواضح أنّ السيوطي لم يرجح بينهما، إلا أنه يمكن القول بأنّه يميل إلى القول الثاني؛ إذ تقدّم تفسيره للآية به، لا سيّما وأنّه نقل تحسين ابن مَرْدُويه له، وسكت عن الحكم على القول الأول. والله أعلم.

#### خلاصة المنهج النقدي للمفسرين الخمسة في تفسير الآية

نلاحظ أنّ مناهج المفسرين في هذه الآية من حيث إسناد الروايات التفسيرية، متفاوتة إلى حد ما؛ إذ كان الطبري مسنداً، والسيوطي ناقلاً للأسانيد عمّن أخرجها من أصحاب كتب السنة، والبغوي مُعلّقاً، ومُهمّماً بنحو قوله: قال قوم ونحوه، ومثله ابن عطية، وابن كثير. ونلاحظ أنّ الجميع أورد روايات القول بالقتل عن السدي وقتادة والحسن؛ ورواية المسح على الحقيقة عن علي رضي الله عنه.

أمّا مناهجهم التفسيرية في إيراد الأقوال التفسير والتصدير لها ببيان اختلاف المفسرين فيها؛ فقد كانت مناهجهم متقاربة في بيان اختلاف المفسرين فمنهم من صرح بوجود الاختلاف مثل ابن جرير الطبري وابن عطية، ومنهم من اكتفى بالإشارة إلى الاختلاف من خلال إيراده الأقوال التفسيرية المختلفة.

أمّا في بيان المراد بالمعنى؛ فيلاحظ أنّ مناهجهم في بيان المعنى متقاربة إلى حدّ ما، فقد اتفق الجميع على إيراد القولين وهما المسح على الحقيقة والقتل؛ وزاد بعضهم فجعلها ثلاثة وأربعة وخمسة، كالـبغوي وابن عطية وابن كثير؛ وتمايزت أقوال البغوي وابن عطية عن البقية بزيادات متقاربة، وانفرد ابن عطية بتفسير المسح بالغسل. ومما يحسن الإشارة إليه في بيان المعاني أنّ البغوي انفرد عن البقية بزيادة قول في بيان المراد بالضمير في ﴿رُدُّوْهَا عَلَٰى﴾ بأنّه عائدٌ على الشمس، وليس فقط الخيل كما ذكر البقية.

(50) ينظر: السيوطي جلال الدين، الدر المنثور، 570/12.

كما تبين لنا التفاوت بينهم من حيث الترجيح وعدمه، وذكر قرائن الترجيح وعدمها؛ لا سيما وأنهم لم يتفقوا على ترجيه قول واحد من بين هذه الأقوال، وما تطمئن إليه النفس أنه يصح القول بأي منها، على أن لا يُرد القول بقتل الخيل بأنه لا يليق بمقام الأنبياء؛ لأنه متصل بالحكمة الربانية، وليست المسألة هل يليق أو لا يليق؟ إنما هل يحتمل أن يصدر ذلك منه أو لا؟، وهذا يأتي بيانه في المطلب الثاني إن شاء الله تعالى.

**المطلب الثاني: المنهج النقدي عند المفسرين في الدخيل من قصة سليمان عليه السلام مع خيله.** يناقش هذا المبحث المرويات الإسرائيلية الواردة في قصّة سليمان عليه السلام مع خيله مما ذكره المفسرون في سياق تفسيرهم للآيتين السابقتين، فضلاً عن الإسرائيليات التي ترد من المتشككين أو مثيري الشبهات.

**المحور الأول: مناقشة الدخيل من المرويات في قصة سليمان عليه السلام مع خيله.** يُركز هذا المطلب على المرويات الإسرائيلية المُسنّدة إلى قائلها، ممّا ورد في قصة سليمان عليه السلام مع خيله، بما يناسب مقام البحث دون إطناب. وقد وردت منها رواية واحدة تدخل في هذا الباب، ولتقريبها يُمكن إيرادها على هيئة سؤال..

**هل كانت خيول سليمان عليه السلام مُجنّحة؟**

وردت روايات حديثة في التفاسير الخمسة تدلّ على أنّ خيل سليمان عليه السلام كانت ذات أجنحة، وحتى نعرف حقيقة هذا الأمر، لا بد من عرض تلك المرويات ودراستها على النحو الآتي:

○ أولهم ابن جرير الطبري، إذ ساق روايتين بإسناده، فقال: "

- حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: الصافنات: الخيل، وكانت لها أجنحة.

- حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا مؤمل، قال: ثنا سفيان، عن أبيه، عن إبراهيم التيمي، في قوله ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشيِّ الصّافِنَاتُ الْحِيَادُ﴾ قال: كانت عشرين فرساً ذات أجنحة<sup>(51)</sup>.

(51) الطبري ابن جرير، جامع البيان، ج: 20، ص: 83.

○ ما نقله ابن عطية في سياق تفسيره للآيات: "قال بعضهم: كانت خيلاً أخرجها الشياطين له من البحر، وكانت ذات أجنحة"<sup>(52)</sup>. وهو قول مرسل بلا إسناد، ولم يُعَيِّن القائل به.

○ أمّا ابن كثير، فقد نقل رواية أبي داود بإسنادها، فقال: "وقال أبو داود: حدّثنا محمد بن عوف، حدّثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيّوب حدّثني عُمارة بن غَزِيّة: أنّ محمد بن إبراهيم حدّثه عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت: (قَدِمَ رسول الله ﷺ من غزوة تبوك -أو خيبر- وفي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ فَهَبَّتِ الرِّيحُ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ -لُعْب-، فقال: ما هذا يا عائشة؟، قالت: بناتي. ورأى بينهنّ فرساً له جناحان من رقاع فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟، قالت: فرس. قال: "وما هذا الذي عليه؟" قالت: جناحان. قال: فرس له جناحان؟!، قالت: أما سمعت أنّ لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه ﷺ)"<sup>(53)</sup>.

○ ثم جاء السيوطي بنفس الرواية التي ساقها ابن كثير، دون ذكر سندها كاملاً، وزاد عليها رواية أخرى، ذكرها ابن جرير وغيره، فقال: "

- أخرج أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: (قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر وفي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ فَهَبَّتِ الرِّيحُ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لَعْب، فقال: ما هذا يا عائشة؟ قالت: بناتي، ورأى بينهنّ فرساً له جناحان من رقاع فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: فرس. قال: وما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان. قال: فرس له جناحان؟!، قالت: أما سمعت أنّ لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ فضحك حتى رأيت نواجذه).

- وأخرج الفَرَبَايَ، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن إبراهيم التَّيْمِي في قوله: ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشيِّ الصَّافِثَاتُ الْجِيَادُ﴾، قال: كانت عشرين ألف فرس ذات أجنحة فعَقَرها"<sup>(54)</sup>.

<sup>(52)</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز، 346/7.

<sup>(53)</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12؛ وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب اللعب بالبنات، (4932). وسيأتي تخريجه مفصلاً.

<sup>(54)</sup> السيوطي جلال الدين، الدر المنثور، ج: 12، ص: 569.

يتضح لنا من بين هذه الروايات أنّ فيها رواية مرفوعة، عن عائشة رضي الله عنها، وهي التي سنخصّها بالدراسة لنرى ثبوتها، ثمّ ننظر في إمكانية الترجيح في هذه المسألة<sup>(55)</sup>.

قال أبو داود السجستاني: (حدثنا محمد بن عوف، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عمارة بن غَزِيّة، أن محمد بن إبراهيم حدّثه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك، أو خير، وفي سهوتها ستر، فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعَب، فقال: ما هذا يا عائشة؟، قالت: بناتي، ورأى بينهن فرساً لها جناحان من رقاع، فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟، قالت: فرس، قال: وما هذا الذي عليه؟، قالت: جناحان، قال: فرس له جناحان؟، قالت: أما سمعت أنّ لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه<sup>(56)</sup>).

أولاً: دراسة إسنادها، والحكم عليه:

كـ التعريف برجال الإسناد:

- محمد بن عوف: حافظ ثقة، روى له أبو داود، والنسائي في مسند علي رضي الله عنه<sup>(57)</sup>.
- سعيد بن أبي مريم: ثقة ثبت، روى له أصحاب الكتب الستة<sup>(58)</sup>.
- يحيى بن أيوب الغافقي: صدوق ربّما يخطئ، روى له أصحاب الكتب الستة<sup>(59)</sup>.
- عمارة بن غَزِيّة: لا بأس به، وروايته عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرسلة، روى له: البخاري تعليقاً، ومسلم، وأصحاب السنن الأربعة<sup>(60)</sup>.
- محمد بن إبراهيم التيمي: ثقة له أفراد، روى له أصحاب الكتب الستة<sup>(61)</sup>.
- أبو سلمة بن عبد الرحمن: ثقة مكثر، روى له أصحاب الكتب الستة<sup>(62)</sup>.

<sup>(55)</sup> علي، محمد سليمان. أم المؤمنين عائشة 1 ومروياتها في التفسير من الكتب الستة وتفسير الإمام الطبري. 2/ 358-360.

<sup>(56)</sup> أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب اللعب بالبنات، (4932)، 7/ 292.

<sup>(57)</sup> ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 234.

<sup>(58)</sup> ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 234.

<sup>(59)</sup> ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 588.

<sup>(60)</sup> ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 409.

<sup>(61)</sup> ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 465.

<sup>(62)</sup> ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: 645.

إذاً؛ يمكن أن نستنتج ممّا سبق، بأنّ إسناد الحديث مقبول، بين الصحة والحسن، قال شعيب الأرناؤوط: "وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب -وهو الغافقي- صدوق، وباقي رجاله ثقات" (63).

ثانياً: دراسة المتن والحكم على صحّة الخبر:

معلومٌ بأنّ صحّة السند لا يلزم منه الحكم بصحّة المتن، كما هو معلوم بأنّ القول بصحّة الحديث إلى الصحابي لا يلزم منه أنّ الصحابي نسب الخبر إلى النبي ﷺ، وهذا ما يلزم التنبيه عليه قبل الحكم على مثل هذا الحديث. فمحلّ التساؤلات والإشكال في هذا المتن هو: أنّ عائشة رضي الله عنها ذكرت بأنّ سليمان رضي الله عنه كانت له خيلٌ مُجنّحة، واختفلوا في تفسير ضحك النبي ﷺ لما سمع ذلك؛ فهل يعد ضحك النبي ﷺ إقرار بصحّة مقالها؟ أم أنّه غير ذلك؟

فذكر بعضهم أنّ: ضحك النبي ﷺ، وعدم معارضته لعائشة رضي الله عنها، يُعد إقراراً منه بصحّة القول بأنّ خيل سليمان رضي الله عنه كانت ذات أجنحة (64).

وذكر بعضهم: القول بأنّ خيل سليمان رضي الله عنه كانت مُجنّحة، إنّما هو من أقوال بعض أهل العلم، يذكرها أئمة التفسير في قوله ﷺ: ﴿إِذْ عَرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِئَاتُ الْجِيَادُ﴾، وأنّه لم يرد في الكتاب أو السنّة ما يدلّ على أنّه كانت لسليمان رضي الله عنه خيل ذات أجنحة (65). واستدلّوا بقول عائشة رضي الله عنها: (أما سمعت أنّ لسليمان خيلاً لها أجنحة؟)، على أنّها لم تسمع عن هذه الخيل من النبي ﷺ، بدليل تعجّبه ﷺ من ذلك، إذ قال: (فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ؟!)، بل لو كان أمراً متعارفاً عليه، أو معلوماً لديه، لما سألها عنه ولا أشار إليه. ويقوّي هذا ما ذكره ابن رسلان رحمه الله في شرحه لحديث عائشة رضي الله عنها، قال: "وسبب تبسّمه -والله أعلم- مُلاطفة عائشة رضي الله عنها دون أن يُقال: إنّ إقراره دليل وقوعه. لا سيّما مع استبشاره بالضحك، إلا أن يُبيّن ذلك. أو يقال: سكت عليه؛ لأنّه لم يُوحَ إليه بإثبات ولا نفي. ولم ينكر عليها ذلك؛ لأنّ في استعمال البنات ونحوها، وملابستها سببٌ قوي في التدريب من النساء على تربية الأولاد" (66).

(63) قال به محقق سنن أبي داود: شعيب الأرناؤوط، 292/7.

(64) ينظر: محمد سليمان علي، أم المؤمنين عائشة 1 ومروياتها في التفسير من الكتب الستة وتفسير الإمام الطبري، 360/2.

(65) ينظر: الطيّار، مساعد بن سليمان، وآخرون. مراجعات في الإسرائيليات..

(66) ابن رسلان، شرح سنن أبي داود، 15-14/19.

كـ الترجيح: أنّه لا يُجزم بأنّ خيل سليمان عليه السلام كانت بأجنحة؛ لأنّه لم يرد نصّ ثابت من الوحي بأنّه كانت لسليمان عليه السلام خيلاً ذات أجنحة، وأقرب القول إنّها من أهل الكتاب ممّا تناقله أهل المدينة عنهم، والله أعلم<sup>(67)</sup>.

المطلب الثاني: مناقشة الإسرائيليات الواردة من المتشكّكين أو مُثيري الشبهات في قصّة سليمان عليه السلام مع خيله.

وإن تقدّم الحديث عن الروايات فإنّ الغرض من هذا المطلب سدّ منافذ تسلّل الشبهات حتّى مع افتراض صحّتها أحد الأقوال التفسيرية على غيره، فقد يحتجّ بعضهم أنّ أقلّ الأحوال في منهج في التعامل مع الإسرائيليات، بأن لا نُصدّقها ولا نكذبها، فيقولون بصحّتها، فلا بد من اجتثاث شوائب الشك، بالرد المحكم؛ لذا؛ فالجواب عن هذه الشبهة سيكون على التسليم للقول بأنّ سليمان عليه السلام قتلها.

الشبهة الأولى: قتل النساء بدعوى الافتتان بهنّ؛ كما فعل سليمان عليه السلام بالخيّل لأنّها فتنته.

تقدّم في المبحث الأوّل بمطلبية تتبّع أقوال المفسرين الخمسة في الآية الثانية، فقد أكّد البغوي إباحة قتل الخيل في شريعة سليمان عليه السلام؛ قال: "لأنّ نبيّ الله لم يكن يقدّم على مُحَرَّم، ولم يكن يتوب عن ذنب بذنب آخر"<sup>(68)</sup>. بل على العكس من ذلك؛ فإنّ ذبح الخيل يُعدّ عبادة وفريضة؛ إذ ورد أنّه ذبحها وتصدّق بلحومها؛ لأنّ الذبح على هذا الوجه كان مباحاً في شريعة سليمان عليه السلام، كما في الهدي عندنا وهذا القول نقله البغوي عن بعض المفسرين<sup>(69)</sup>.

كما أشار ابن كثير إلى عدم افتنانه لما ذكر احتماليّة مشروعية تأخير الصلاة في ملتهم ثم نُسخ بصلاة الخوف؛ وهذا الجواز لعذر القتال، إذ تُراد الخيل لأجله. كما رأى بعض العلماء جواز تأخير الصلاة أثناء المعارك والاشتباك الشديد، حيث يتعذّر أداء الصلاة بركوعها وسجودها، كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في فتح تُسّر، وهذا ما نُقل عن مكحول والأوزاعي وغيرهما<sup>(70)</sup>.

<sup>(67)</sup> ينظر: الطيّار، مساعد بن سليمان، وآخرون. مراجعات في الإسرائيليات.

<sup>(68)</sup> البغوي، معالم التنزيل، ج: 7، ص: 90.

<sup>(69)</sup> ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 90/7.

<sup>(70)</sup> ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 89/12.

إذاً؛ يمكن أن نستنتج أنّ سبب قيامه بذبح الخيل، ليس افتتاناً بالخيل!، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى -وعلى القول بأنّه فتن-، فإنّ الصحيح المتعين في تفسير الفتنة هو: ما جاء في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قال سليمان: لأطوفنّ الليلة على تسعين امرأة، كلهنّ تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، فطاف عليهن جميعاً، فلم تحمل منهنّ إلا امرأة واحدة، جاءت بشقّ رجل، وإيّم الذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون)<sup>(71)</sup>. وهذا ما بيّنه أبو شهبه، قائلاً: "فهذا هو المتعين في تفسير الآية، وخير ما يفسر به كلام الله صلى الله عليه وسلم هو ما صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد بيّنت بعض الروايات: أنّ الترك كان نسياناً"<sup>(72)</sup>.

لذلك لم تكن هناك فتنة بالخيل أصلاً، فتبطل الشبهة من أصلها وتُرد على أصحابها، والله أعلم.

الشبهة الثانية: ذبح الخيل ينافي خُلُق الرحمة، والرفق بالحيوان، فكيف يأمر الله صلى الله عليه وسلم أنبيائه بقتلها؟!

إنّ الذي يستنكر أمر الله صلى الله عليه وسلم لسليمان عليه السلام بقتل الخيل، ويَعُدّه منافياً للرحمة، يكون الردّ عليه بالآتي:

أولاً: مجموعة أسئلة نبادره بها، منها: لماذا لم تستنكر قتل الدواجن والماشية من الأغنام والبقر، أو قطع أنفاس الأسماك والكائنات البحريّة، بإخراجها من البحار؟ هل قيامك بهذا يتماشى مع دعوى الرحمة والرفق بالحيوان؟ وهل القيام بذلك لغرض التجارة بها، أو أكلها لا ينافي الرحمة؟

ثانياً: نتيجة الإجابة على الأسئلة السابقة، نقول: إنّ أكل لحوم الخيل مباح، وهذا مسوّغ من مسوّغات ذبحها، وقد تقدّم الكلام على ذلك في المبحث السابق، وبالتالي لم يأمره الله صلى الله عليه وسلم بما يتنافى مع قيمة الرحمة؛ فكيف وقد ثبت في الصحيحين ما يؤكّد على مكانة الحيوان عند الشارع صلى الله عليه وسلم!

<sup>(71)</sup> والحديث بهذا اللفظ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي، (6263)، 447/6.

<sup>(72)</sup> أبو شهبه، الإسرائيليات والموضوعات في التفسير، ص: 275.

نذكر من ذلك مثالين؛ الأول: حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها في المرأة التي دخلت النار في هرة، حبستها ومنعتها الأكل، والثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المرأة البغي التي سقت كلباً، فغفر الله لها؛ كلب عطشان، وهي امرأة زانية، لكنها رَحِمَتْه فغفر الله لها. فهذه الأحاديث تدلّ على أنّ الله جلّ وعزّ يحبّ الرحماء، ويثيب على الرحمة والرفق بأعظم الثواب.

إذاً؛ ما كان من سليمان عليه السلام، لا يعدو عن كونه رمزُ خضوع لله عزّ وجلّ، وليس قسوةً أو عُنفاً.

ثالثاً: لا ننسى أنّ سليمان عليه السلام كان من معجزاته الفريدة، معرفته بلغة الحيوان، ولو تأملّ المعترض باعتذار النملة لسليمان عليه السلام وجنوده لما قالت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: 18]، فإذا كانت النملة تعرف رحمة سليمان عليه السلام بها، وأنّه إن بدر منه شيء، فهو عن غير قصد ودون أن يشعر، فماذا سيكون موقف الخيل؟، فضلاً عن رده عليه السلام بابتسامه الرحمة، وشكر الله جلّ وعزّ على هذه النعمة، إذ قال: ﴿فَتَبَسَّمْ صَاحِبًا مِّنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: 19].

وهذا في واقعنا المعاصر قيام الطبيب ببتز عضو من أعضاء المريض لمصلحة أكبر، فهل نقول بأنّ هذا ينافي الرحمة. والله المثل الأعلى سبحانه جلّ وعزّ.

إذاً ثمة حكمة خفية لقيامه بقتل الخيل؛ علمها من علمها وجهلها من جهلها، ولو اعتبرنا النظرة الشمولية للحكمة الإلهية، لما بقي محلّ للإشكال؛ بل أحياناً تأتي الأوامر الإلهية لاختبار الطاعة، أو تصحيح الأولويات بشكل يتفق مع مقاصد الشريعة، وما تحمله من رسالة تربوية موجّهة للأمة؛ فالأنبياء عليهم السلام مكلفون بتوجيه أقوامهم بالوسائل التي تترك الأثر الأكبر في نفوسهم. وأمر سليمان عليه السلام قد يكون رسالة لأتباعه بأهمية تقديم طاعة الله على كل شيء، حتى لو كان ذا قيمة عالية في حياتهم مثل الخيل.

وبناءً على ما سبق؛ فإنّ مفهوم القسوة المطلقة مرفوض، ولا أقل من أن يُقال في قصّة سليمان عليه السلام مع الخيل بأنّها حدثٌ استثنائيٌّ لا ينافي الأصل؛ فالأنبياء معروفون بالرحمة والرأفة، وتصرفاتهم لا تُفهم بمعزل عن هذه الصفات، لا سيّما وأنهم مكلفون بتبليغ أقوامهم وتوجيههم بالوسائل التي تترك الأثر الأكبر في نفوسهم، كأنّ تكون متصلة بقيمة عالية في حياتهم، كالخيل. وإنّما تُقاس تصرفاتهم بميزان الحكمة الإلهية التي لا نحيط بها علماً. والله أعلم.

### خاتمة:

وفي ختام هذا البحث، فقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج، أهمها:

- (1) نلاحظ أنّ مناهج المفسرين متقاربة أحياناً، ويظهر بينها تفاوتٌ في حينٍ آخر، وذلك في عدّة أمور؛ كالإسناد وترجيح الأقوال، وكيفية عرضها وغير ذلك. كما نجد أنّ بعضهم قد يردّ قول الآخر بدليل له وجهٌ معتبر، وإن كان اختلاف تضادّ، كما مرّ في تفسير المسح بالسُّوق والأعناق؛ من تعقّب ابن كثير لاختيار الطبري؛ إذ أنكر عليه أن يكون المراد هو مسح السُّوق والأعناق باليد، وعدم القتل. كما نجد ابن عطية توسّع في الأقوال ويرى أنّها تترتّب عنده على نحو من التفسير، إلى غير ذلك.
- (2) إنّ تناول مسألة افتتان سليمان عليه السلام بالخيل وقتلها؛ يكون بالنظر إليها من عدّة زوايا، منها: عدم إغفال طبيعة الأنبياء البشريّة من جهة، وضرورة استحضار مقاصد الشارع الحكيم، ثم النظر في غاية الحديث مناقشة المسألة، فعدم العلم بالحكمة، لا يعني العلم بالعدم!
- (3) إنّ الجواب عن تساؤلات المتشكّكين، أو مثيري الشبهات؛ يحسن أن يكون بافتراض صحّة ما جاءوا به، وإن توصّلنا إلى عدم ثبوت قولهم من ناحية الرواية، فلا بد أن يدعّم جوابنا برّد يخاطب عقولهم؛ كما في الذي يثيره بعض الجهلة من دعوى مشروعيّة قتل النساء للافتتان بهنّ؛ لما كان منه عليه السلام مع خيله.
- (4) إنّ التعامل مع ما ثبت لدينا من الإسرائيليات، لا بد أن يكون بمعزل عن إثبات صحّة المعنى الوارد وعدمه، فكلّ ما ثبت عندنا هو صحّة إسناد القول إلى قائله، وليس صحّة القول في نفسه.

### التوصيات:

- استكمال دراسة قصة سليمان عليه السلام باختيار مجموعة أخرى من التفاسير، من ضمنها تفسير أبي عبد الله القرطبي.
- حصر قصص سليمان عليه السلام في جميع مواضع ورودها في القرآن، وأفرادها بدراسة مستقلة، كرسالة ماجستير، أو دكتوراة، أو سلسلة أبحاث متفرقة لكل قصة على غرار هذا البحث.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

### قائمة المصادر والمراجع

- الأمين، إحسان، منهج النقد في التفسير، ط.1، بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، 1428هـ/2007م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المحقق: مصطفى البغا، ط.5، الرياض: دار ابن كثير ودار اليمامة، 1414هـ/1993م.
- البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، المحقق: محمد النمر وآخرين، د.ط، الرياض: دار طيبة، 1412هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، المحقق: محمد عوّامة، ط.1، دمشق: دار الرشيد، 1406هـ/1986م.
- حنفي، عبد المنعم، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، ط.3، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2000.
- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، السنن، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط.1، دمشق: دار الرسالة العالمية، 1430هـ/2009م.
- ابن رسلان، أحمد بن حسين المقدسي، شرح سنن أبي داود، المحقق: مجموعة من الباحثين بإشراف خالد الرباط، ط.1، الفيوم: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، 1437هـ/2016م.
- الزجاج، إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، المحقق: عبدالجليل شلي، ط.1، بيروت: دار عالم الكتب، 1408هـ.
- السيوطي جلال الدين، عبدالرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، المحقق: عبدالله التركي، ط.1، القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 1424هـ/2003م.
- أبو شهبه، محمد بن محمد بن سويلم، الإسرائيليات والموضوعات في التفسير، ط.4، القاهرة: مكتبة السنة، د.س.
- الطبري ابن جرير، محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المحقق: عبدالله التركي، ط.1، القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 1422هـ/2001م.
- الطيّار، مساعد بن سليمان، وآخرون، مراجعات في الإسرائيليات، ط.1، الرياض: مركز تفسير للدراسات القرآنية، 1436هـ/2015م.
- عبدالجواد، هنيدي، المنهج النقدي عند المفسرين..دراسة نقدية، مجلة كلية أصول الدين والدعوة بجامعة الأزهر بالمنوفية، المجلد 2021، العدد 40، 2021م.
- العراقي زين الدين، عبدالرحيم بن الحسين وآخرين، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، ط.1، الرياض: دار العاصمة، 1408هـ/1987م.
- ابن عطية، عبدالحق بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: الرحالة الفاروق وآخرين، ط.2، 1428هـ/2007م.
- علي، محمد سليمان، أم المؤمنين عائشة 1 ومروياتها في التفسير من الكتب الستة وتفسير الإمام الطبري، د.ط، مكة: جامعة أم القرى، 1410هـ/1990م.

- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، المحقق: عبدالسلام هارون، د.ط، بيروت: دار الفكر، 1399هـ/1979م.
- ابن كثير، إسماعيل بن كثير الدمشقي (2004م). تفسير القرآن العظيم. المحقق: مصطفى السيد وآخرين، ط.1، الرياض: دار عالم الكتب، 1425هـ/2004م.
- مسلم، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ. المحقق: محمد ذهني وآخرين، ط.1، إسطنبول: دار الطباعة العامرة، 1334هـ.
- ابن منظور، محمد بن مُكْرَم، لسان العرب، ط.3، بيروت: دار صادر، 1413هـ/1994م.